أسباب تعدد الروايات

في

متون الحديث النبوي الشريف

أ. د. شرف محمود القضاة و أ. د. أمين محمد القضاة

كلية الشريعة – الجامعة الأردنية

عمان – الأردن

dsharaf951@yahoo.com drameen1@hotmail.com

مجلة دراسات – الجامعة الأردنية

مجلد ٢٠، عدد الملحق، سنة ٩٣ م

دار الفرقان، عمان، الأردن

الطبعة الأولى ١٩٩٩م

المختصر

يتناول هذا البحث موضوعا جديدا لم يكتب فيه أحد من العلماء، وهو أسباب تعدد الروايات في متنن الحديث النبوي، وهو غير علم مختلف الحديث، رغم وجود بعض التداخل بينهما.

وقد بينا أن تعدد الروايات له أسباب كثيرة، ولكنها تندرج في مجموعتين رئيستين هما:

أ- التعدد الصادر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وينقسم إلى ستة أقسام، كلها مقبولة، لا تشكك في صحة الحديث.

ب- التعدد الصادر عن الرواة، وينقسم إلى اثني عشر قسما، وهي مقبولة إلا ما كان سببه قلة الحفظ أو الخطأ.

وقد قرنا كل سبب بمثال أو مثالين لتوضيح المقصود، كما ذكرنا مع كل قسم حُكمه من حيث القبول أو الرد.

Abstract

This study tackles a new topic that has never been dealt with. It investigates the variations the

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، وعلى آله وأصحابه الذين حفظوا الأمانة وأدوها إلى من بعدهم، وبعد؛

فيلاحظ الدارس للأحاديث النبوية وجود ظاهرة واسعة الانتشار هي ظاهرة تعدد روايات الحديث النبوي، وكثيرا ما تمر بالقارئ العبارة المشهورة (وفي روايةٍ كذا).

ويظن بعض غير المتخصصين أن ذلك دليل على عدم ضبط المحدثين لرواياتهم، مما يشكك في الأحاديث النبوية، ويصرف الناس عن الالتزام بها، علماً بأن لهذه الظاهرة أسبابها المتعددة التي تستحق الدراسة والبحث، ولكننا لم نجد من العلماء السابقين أو المعاصرين من أفرد هذا الموضوع بالبحث والتأليف، وإن كان بعض العلماء قد ذكر بعض الأسباب في أماكن متفرقة من كتبهم، وبخاصة عند تعرضهم لشرح الأحاديث والمقارنة بين رواياتها، وذكر الآراء في

التوفيق بين تلك الروايات، ولكننا لم نجد من يحاول استقصاء تلك الأسباب التي أدت إلى ظاهرة تعدد الروايات في الحديث النبوي.

ولذلك فقد وجدنا من المفيد أن نجمع هذه الأسباب في بحث واحد، فبدأنا نجمع ما وجدناه مما تناثر من كلام العلماء في ذلك، ثم أضفنا إليها أسبابا أخرى لاحظناها من خلال دراستنا للأحاديث، حتى وصلنا إلى مرحلة نظن فيها أننا جمعنا كل هذه الأسباب، أو جُلَّها على الأقل، وقَرَنَّا كل سبب منها بمثال أو مثالين فقط حتى لا يطول البحث.

ونود هنا أن نؤكد أن تعدد الروايات ليس هو علم مختلِف الحديث كما يُتوهم، وهذا الاختلاف بينهما من وجوه:

أ- قد تتعدد الروايات باللفظ دون تعارض في المعنى ولو ظاهرا، وأما المختلِف فلا بد فيه من التعارض في المعنى ولو في الظاهر.

ب- كما أن مختلِف الحديث قد ينشأ عن فهم خاطئ للحديث، وعندها يعالَج الأمر بالتوفيق بين الأحاديث، وليس الأمر كذلك في تعدد الروايات، فالأمر فيه لا ينبني على تفسير الحديث وفهمه.

ت- ومختلِف الحديث غالبا ما يكون بين حديث وحديث آخر، أو بين حديث وآية، أو حديث ومعقول أو محسوس، وأما التعدد فغالبا ما يكون في رواية الحديث نفسه.

وهكذا فهما علمان مختلفان رغم اشتراكهما في بعض الجوانب.

وتجدر الإشارة إلى أن موضوع هذا البحث هو تعدد روايات المتن، ولم نتطرق إلى أسباب تعدد روايات السند لئلا يطول بذلك البحث، ولذلك سنعد الحديث واحدا وإن تعددت مخارجه ورواه أكثر من صحابي.

كما أننا سنذكر بعد كل سبب حُكم تعدد الرواية لذلك السبب، للخروج بنتيجة صحيحة عن مدى دقة علماء الحديث في الحكم على الأحاديث من حيث القبول أو الرد، بما يطمئن المسلمين إلى المصدر الثاني للعقيدة والتشريع، فيُقبِلون على السنة تعلما وفهما وتطبيقا، التزاما بقوله تعالى {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [1].

---

[1] سورة الحشر، من الآية ٧.

وقد وجدنا بعد التتبع والنظر أن أسباب تعدد روايات متن الحديث تنقسم إلى نوعين رئيسين[٢]، وينقسم كل نوع منهما إلى أقسام متعددة.

[٢] أشار الإمام النووي إلى هذين النوعين في كتابه المنهاج، شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٦٨/١، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

النوع الأول

التعدد الصادر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهو تعدد ناشئ عن تعدد القول أو الفعل عن النبي صلى الله عليه وسلم، وليس للرواة علاقة بذلك، وهو على أقسام:

الأول : اتفاق المعنى وتعدد اللفظ.

أي أن يقول الرسول صلى الله عليه وسلم الحديث مرتين أو أكثر بألفاظ متعددة، لأن الحديث النبوي معناه من الله تعالى، ولفظه من النبي صلى الله عليه وسلم، فله أن يعبر عن المعنى بأي لفظ يفيد ذلك المعنى، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر المعنى كلما وجد حاجة لذلك، تعليما للمسلمين وتذكيرا لهم، وكل ذلك مع اتفاق المعنى، فإن اختلف المعنى فذلك قسم آخر، أو هو من الرواة.

والأمثلة على ذلك كثيرة جدا منها:

أ- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ [٣].

ب- وفي رواية أخرى في حادثة أخرى عن عُثْمَانَ بْن أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَهُ أُمَّ قَوْمَكَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي شَيْئًا، قَالَ ادْنُهْ، فَجَلَّسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِي صَدْرِي بَيْنَ ثَدْيَيَّ، ثُمَّ قَالَ: تَحَوَّلْ فَوَضَعَهَا فِي ظَهْرِي بَيْنَ كَتِفَيَّ، ثُمَّ قَالَ: أُمَّ قَوْمَكَ، فَمَنْ أَمَّ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمْ الْكَبِيرَ، وَإِنَّ فِيهِمْ

---

[٣] صحيح مسلم ٣٤٠/١، ، كتاب الصلاة، باب رقم ٣٧، أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، رقم الحديث ٤٦٦، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، عيسى الحلبي.

الْمَرِيضَ، وَإِنَّ فِيهِمْ الضَّعِيفَ، وَإِنَّ فِيهِمْ ذَا الْحَاجَةِ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَحْدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ[٤].

فاللفظ في الحديثين متقارب، وتعدد الحادثة واضح جلي، وهذا تعدد لا يؤثر في صحة الحديثين، ولا يشكك في ضبط رواتهما.

ومن أمثلة ذلك أيضا:

أ- عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنْ اللَّيَالِي فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَحْدَهُ وَلَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ ... فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً ... قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ، مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا، قَالَ: ذَلِكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ قَالَ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ... [٥].

ب- وفي رواية أخرى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ قَالَ: فَنَفِدَتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ، قَالَ: حَتَّى هَمَّ بِنَحْرِ بَعْضِ حَمَائِلِهِمْ ... قَالَ: فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ [٦].

ت- وفي رواية أخرى عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي نَفَرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا ... فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ قَالَ: اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ [٧].

ث- وفي رواية أخرى عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: أَصَابَنِي فِي بَصَرِي بَعْضُ الشَّيْءِ، فَبَعَثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أُحِبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي مَنْزِلِي

---

[٤] صحيح مسلم ٣٤٢/١، رقم الحديث ٤٦٨.

[٥] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٢٦٠/١١، كتاب الرقاق، باب المكثرون هم المقلون، رقم الحديث ٦٤٤٣، بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت.

[٦] صحيح مسلم ٥٥/١، كتاب الصلاة، باب الدليل على أن من مات على التوحيد، رقم الحديث ٢٧.

[٧] المرجع السابق ٩٥/١، الكتاب والباب السابقان، رقم الحديث ٣١.

فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى ... قَالَ لَا يَشْهَدُ أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَيَدْخُلَ النَّارَ أَوْ تَطْعَمَهُ [٨].

ج- وفي رواية عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُوجِبَتَانِ؟ فَقَالَ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ [٩].

ح- وفي رواية أخرى عن أَنَس بْن مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُعاذٌ رضي الله عنه رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ قَالَ: يَا مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: يَا مُعَاذُ، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، ثَلَاثًا، قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ [١٠].

وفي معنى دخول من قال ذلك الجنة أو تحريمه على النار أقوال للعلماء، منها: أنه يدخل الجنة بعد الحساب والعذاب، وأنه يحرم على الخلود في النار [١١].

هذه بعض روايات الحديث، ويتضح منها أن الحديث لم يَرِد باللفظ نفسه دائما، وإنما تعددت رواياته، ويتضح أيضا أن الحديث ورد في كل رواية من الروايات السابقة التي ذكرتها بمناسبة تختلف عن الأخرى، وهذا هو الذي يسميه المحدثون: تعدد الحادثة، وهو من أهم أسباب تعدد الروايات، وينبغي تعليل التعدد به ما أمكن ذلك، لأن الأصل في الثقة أنه ضبط الحديث ونقله كما سمعه، فالأصل في الثقة الضبط لا عدمه، والله أعلم.

الثاني : القيام بالعمل بأكثر من طريقة.

ومن الأمثلة على ذلك وضوؤه صلى الله عليه وسلم، وإليك بعض الروايات في ذلك:

أ- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً مَرَّةً [١٢].

ب- وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ [١٣].

---

[٨] صحيح مسلم ٦١/١، رقم الحديث ٣٣.

[٩] صحيح مسلم ٩٤/١، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله، رقم الحديث ٩٣.

[١٠] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٢٢٦/١، كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوما، رقم الحديث ١٢٨.

[١١] فتح الباري لابن حجر ٢٢٦/١، دار المعرفة، بيروت.

[١٢] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٢٥٨/١، كتاب الوضوء، باب رقم ٢٢، رقم الحديث ١٥٧.

ت- وعن حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ رضي الله عنه أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ [١٤].

فالتعدد هنا ناشئ عن تعدد فعل النبي صلى الله عليه وسلم في أوقات مختلفة، وهذا التعدد مقبول لا يضر، ولا يثير الشك في رواية وضوء النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما يدل ذلك على جواز الوضوء مرة مرة، وجواز الوضوء مرتين مرتين، واستحباب الوضوء ثلاثا ثلاثا لأن ذلك هو أكثر ما كان يفعله صلى الله عليه وسلم.

الثالث : الناسخ والمنسوخ.

وهذا لا يكون إلا في الأحكام – كما هو معلوم – وهو سبب من أسباب تعدد الروايات في المسألة الواحدة في زمنين مختلفين، ويختلف الحديث الناسخ عن الحديث المنسوخ في المعنى، وقد ذكرنا هذ القسم لأن بعضهم قد يظن بأن الحادثة واحدة، وأن الاختلاف قد حدث من الرواة خطأ، وليس الأمر كذلك.

ومن الأمثلة على ذلك:

أ- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا، فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا فَجَلَسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا [١٥].

وقد كان ذلك في أول الأمر ثم نسخ، ويدل على ذلك ما أمر به صلى الله عليه وسلم في مرض موته حين صلى بالناس، وهو الحديث التالي.

---

[١٣] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٢٥٨/١، رقم الحديث ١٥٨.

[١٤] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٢٥٩/١، رقم الحديث ١٦٠.

[١٥] صحيح مسلم ٣٠٩/١، كتاب الصلاة، باب رقم ١٩، ائتمام المأموم بالإمام، رقم الحديث ٤١٢.

ب- فعن عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ ... فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ – رضي الله عنه – تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، وَقَالَ لَهُمَا: أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ [١٦].

وفي مثل هذه الحالة تؤخذ الرواية الناسخة، وهي الثانية، ويترك حكم الرواية المنسوخة رغم صحتها.

وهذا من التعدد الذي لا يطعن في صحة الحديث، ولا يدل على عدم ضبط الرواة لما نقلوا.

الرابع : ما قاله صلى الله عليه وسلم قبل الوحي وبعده.

فقد يقول النبي صلى الله عليه وسلم قولا في مسألة اجتهادا، أو طمعا في رحمة الله تعالى قبل أن ينزل عليه الوحي بذلك، ثم ينزل الوحي مبينا أمر الله سبحانه في المسألة، أو خبرا لم يكن يعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيبلغه للناس فيتعدد كلامه صلى الله عليه وسلم. ومن الأمثلة على ذلك ما يتعلق بنسبة المسلمين في الجنة إلى جميع أهل الجنة.

أ- فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَقُولُ اللَّهُ يَا آدَمُ ... ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ [١٧].

وقد كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم توقعاً ورجاء لرحمة الله تعالى، ولم يجزم بهذه النسبة، ثم أعلمه الله بنسبة المسلمين في الجنة إلى مجموع أهل الجنة، فذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيغة القطع والجزم [١٨]، وبين أنها ثلثا أهل الجنة في الحديث التالي.

---

[١٦] صحيح مسلم ٣١١/١، رقم الحديث ٤١٨.

[١٧] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٣٨٨/١١، كتاب الرقاق، باب رقم ٤٦، قوله تعالى {إن زلزلة الساعة شيء عظيم} رقم الحديث ٦٥٣٠.

[١٨] فتح الباري لابن حجر ٣٨٨/١١.

ب- فعَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ، ثَمَانُونَ مِنْهَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَرْبَعُونَ مِنْ سَائِرِ الْأُمَمِ [١٩].

الخامس : اختلاف حال المخاطبين.

فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاطب كل شخص بما يناسبه، وهذا عين الحكمة والصواب، ولذلك فقد يجيب عن السؤال الواحد بأجوبة متعددة في حالات متعددة.

ومن الأمثلة على ذلك:

أ- عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ [٢٠].

ب- وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ [٢١].

ت- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ حَجٌّ مَبْرُورٌ [٢٢].

قال الحافظ ابن حجر: " قال العلماء: اختلاف الأجوبة في ذلك باختلاف الأحوال، واحتياج المخاطبين، وذكر ما لم يعلمه السائل والسامعون، وترك ما علموه. [٢٣]"

وهذا أيضا تعدد مقبول لا يؤثر في صحة الحديث، ولا يدل على الخطأ في نقل الرواة.

السادس: تعدد الموصوف.

وهذا يكون في أمور من أبرزها تعدد المنسوب أو المنسوب إليه في الأعداد، فتتعدد النسبة، ويظن القارئ لأول وهلة أن في الحديث خللا، وليس الأمر كذلك.

---

[١٩] الجامع للترمذي ٨٩/٤، طبعة دار الفكر، كتاب أبواب صفة الجنة، باب رقم ١٣، ما جاء في كم صف أهل الجنة، رقم ٢٦٧، وقال الترمذي: حديث حسن، ومسند أحمد ٤٥٣/١، دار الفكر.

[٢٠] صحيح البخاري ٥٤/١، كتاب الإيمان، باب رقم ٥، أي الإسلام أفضل، رقم الحديث ١١.

[٢١] المصدر السابق ٥٥/١، رقم الحديث ١٢.

[٢٢] المصدر السابق ٧٧/١، باب رقم ١٨، من قال: إن الإيمان هو العمل، رقم الحديث ٢٦.

[٢٣] فتح الباري لابن حجر ٧٩/١.

فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في نسبة الرؤيا الصالحة إلى النبوة أحاديث تذكر نسبا متعددة، نذكر منها أصح روايتين:

أ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ [٢٤].

ب- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ [٢٥].

فاللفظان ثابتان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد جمع ابن حجر أقوال العلماء في ذلك، ومنها: أن ذلك يرجع إلى أن مقامات الأنبياء متفاوتة، وكذلك الإيمان والتقوى، فلذلك كانت نسبة رؤيا المؤمن إلى النبوة متعددة متفاوتة [٢٦].

ولعل من الأمثلة على ذلك حديث بعْثِ جهنم، ففيه روايتان:

أ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمُ ... فَيَقُولُ (الله) أَخْرِجْ بَعْثَ جَهَنَّمَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ، فَيَقُولُ (آدم) يَا رَبِّ كَمْ أُخْرِجُ؟ فَيَقُولُ: أَخْرِجْ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ [٢٧].

ب- وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ ... أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ، قَالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ [٢٨].

فالناجون في الرواية الأولى واحد من كل مائة، أما الناجون في الرواية الثانية فواحد من كل ألف، أي إن عدد الناجين في الرواية الأولى عشرة أضعاف الناجين في الرواية الثانية.

---

[٢٤] صحيح مسلم ١٧٧٤/٤، كتاب الرؤيا، رقم الحديث ٢٢٦٣.

[٢٥] صحيح مسلم ١٧٧٥/٤، كتاب الرؤيا، رقم الحديث ٢٢٦٥.

[٢٦] فتح الباري لابن حجر ٣٦٢/١٢-٣٦٨.

[٢٧] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٣٧٨/١١، كتاب الرقاق، باب رقم ٤٥، الحشر، رقم الحديث ٦٥٢٩.

[٢٨] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٣٨٨/١١، كتاب الرقاق، باب رقم ٤٦، قوله تعالى {إن زلزلة الساعة شيء عظيم} رقم الحديث ٦٥٣٠.

ولعل السبب في ذلك كما ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني [٢٩] أن يُحْمَل حديث أبي سعيد على جميع ذرية آدم، وأن يُحمل حديث أبي هريرة على من عدا يأجوج ومأجوج، لأن يأجوج ومأجوج ذُكروا في رواية أبي سعيد، ولم يُذكروا في رواية أبي هريرة.

وهكذا فالروايتان صحيحتان، وكلاهما ثابت، وليس فيهما خطأ في الرواية، وكلاهما مقبول، وإنما يدور جهد العلماء فيهما على كيفية التوفيق بينهما، وليس على الترجيح، لأنهما صحيحتان.

والأقسام الستة السابقة جاء التعدد فيها من النبي صلى الله عليه وسلم، وليس من الرواة، والنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، وكل تلك الروايات مقبولة، ما دامت أسانيدها صحيحة، وهو تعدد مقبول، لا يشكك في صحة رواية الأحاديث النبوية.

---

[٢٩] فتح الباري لابن حجر ٣٩٠/١١.

النوع الثاني

التعدد الصادر من الرواة

وهذا النوع له أسباب كثيرة، سنذكر ما استطعنا أن نجده منها، أو ما استنبطناه منها:

الأول: الرواية بالمعنى.

وهذا هو السبب الرئيسي الذي يذكره المحدثون [٣٠] لتعليل تعدد الروايات في الحديث النبوي الشريف، وبخاصة قبل اكتمال تدوين الحديث، فكان الراوي من الصحابة أو ممن بعدهم يسمع الحديث فيعيه ويحفظه، فإذا احتاج إلى ذكره بعد حين من الزمن ربما لا يستطيع ذكره باللفظ نفسه، فيذكره بالمعنى، وقد كان بعض الصحابة يشير إلى أنه يروي الحديث بمعناه، فيقول: أو نحو هذا، أو شبهه، وما شاكل ذلك، بل إن كل ما ذكره الصحابة بقولهم: أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بكذا، أو نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كذا، فهو مروي بالمعنى، لأنه لم يذكر لفظ النبي صلى الله عليه وسلم في الأمر أو النهي، والأمثلة على الرواية بالمعنى لا تحصى، وإليك هذا المثال:

أ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَشْعَرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَتْ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ [٣١].

ب- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ، وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ.

ت- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ، وَكَادَ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ.

ث- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَتْهُ الشُّعَرَاءُ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ.

---

[٣٠] وبخاصة في كتب علوم الحديث وكتب شروح الحديث.

[٣١] هذه الرواية والروايات الأربع التي تليها من صحيح مسلم ١٧٦٨/٤، كتاب الشعر، رقم الحديث ٢٢٥٦.

ج- وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ، مَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ.

فهذه خمس روايات متعددة عن صحابي واحد، وليس من المقبول أن نقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل هذه الألفاظ في مرات متعددة ولم يسمعها في كل هذه المرات إلا أبو هريرة رضي الله عنه.

ومن الأمثلة على تعدد الألفاظ بسبب الرواية بالمعنى حديث (إنما الأعمال بالنيات) وسأكتفي بذكر روايات الجملة الأولى من الحديث فقط، خشية الإطالة بلا كبير فائدة.

لقد وردت هذه الجملة على عدة روايات، علما بأن هذا الحديث حديث غريب، تدور كل رواياته الصحيحة على يحيى بين سعيد الأنصاري، فلم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا عمر بن الخطاب، ولم يروه عن عمر إلا علقمة بن وقاص الليثي، ولم يروه عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم التيمي، ولم يروه عن محمد بن إبراهيم إلا يحيى بن سعيد، ثم تشعب السند بعد يحيى، وهذه أهم الروايات الصحيحة للجملة الأولى فقط:

أ- عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ... [٣٢].

ب- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ [٣٣].

ت- عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ [٣٤].

ث- عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ[٣٥].

فهذه أربع روايات للجملة الأولى فقط، وكلها عند البخاري، ومن غير المقبول أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد قال هذه الروايات جميعا في مرات متعددة، ولم يسمعه في كل مرة من هذه المرات إلا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ومن غير المقبول أيضا أن يكون النبي صلى

---

[٣٢] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري، الحديث الأول.

[٣٣] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ١١٥/٩، كتاب النكاح، باب من هاجر ...، رقم الحديث ٥٠٧٠.

[٣٤] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري، كتاب الأيمان والنذور، باب النية في الأيمان، رقم الحديث ٦٦٨٩.

[٣٥] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ١٦٠/٥، كتاب العتق، باب الخطأ والنسيان، رقم الحديث ٢٥٢٩.

الله عليه وسلم قد قال كل هذه الروايات وسمعها مع عمر صحابة آخرون ثم لم يرو أحد منهم شيئا من كل هذه الروايات، ولذلك لجأنا إلى تفسير هذا التعدد بالرواية بالمعنى، وليس بعدد الحادثة.

وإنما يصح تفسير التعدد في ألفاظ المتون بالرواية بالمعنى إذا تبين أن الحادثة واحدة لم تتعدد، فإن تعددت الحادثة فيصار في تفسير تعدد الألفاظ إلى القسم الأول من النوع الأول الصادر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وهكذا نجد الحديث قد تعددت ألفاظه والمعنى واحد، وذلك من التعدد المقبول عند المحدثين، وأما الرواية بالمعنى التي تغير معنى الحديث فستأتي في الحالة الخامسة إن شاء الله تعالى.

الثاني: حكاية الحال.

ويكون هذا في الأحاديث الفعلية، التي يصف فيها بعض الصحابة فعلا من أفعال النبي صلى الله عليه وسلم، وفي هذه الحالة لا يمكن أن تتحد ألفاظ الصحابة في وصف الفعل، علما بأن المعنى واحد، وهذا كثير جدا، ومن الأمثلة على ذلك:

أ- عن البَرَاءِ رضيَ اللهُ عنه أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ لَمْ أَرَ أَحَدًا يَحْنِي ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ يَخِرُّ مَنْ وَرَاءَهُ سُجَّدًا [٣٦].

ب- وعنه رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا، ثُمَّ نَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ.

ت- وعنه رضي الله عنه أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ نَزَلْ قِيَامًا حَتَّى نَرَاهُ قَدْ وَضَعَ وَجْهَهُ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ نَتَّبِعُهُ.

---

[٣٦] الروايات الخمس في صحيح مسلم ٣٤٥/١، ٣٤٦، كتاب الصلاة، باب رقم ٣٩، متابعة الإمام، رقم الحديث ٤٧٤، ٤٧٥.

ث- وعنه رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْنُو أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى نَرَاهُ قَدْ سَجَدَ.

ج- وعَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ {فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ} وَكَانَ لَا يَحْنِي رَجُلٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَسْتَتِمَّ سَاجِدًا.

فهذه خمس روايات لكيفية متابعة الصحابة الرسول صلى الله عليه وسلم في الصلاة، تعددت ألفاظها مع عدم الاختلاف في المعنى.

وليس هذا القسم كالرواية بالمعنى، فالرواية بالمعنى تكون للأحاديث القولية التي قالها النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ معين، فرواها الصحابي بلفظ آخر، أما حكاية الحال فليس للنبي صلى الله عليه وسلم لفظ فيها، لأنها من الأحاديث الفعلية، فيعبر الصحابي أو الصحابة رضي الله عنهم عن فعله صلى الله عليه وسلم بألفاظ متعددة، ولا يمكن عادة أن يكون اللفظ واحدا.

الثالث: التقديم والتأخير.

وهذا ليس من الرواية بالمعنى، بل هو من الرواية باللفظ نفسه مع تقديم وتأخير، إما لأن الراوي لم يضبط الترتيب، أو لأنه يرى أن الترتيب في مثل هذه الأحاديث غير مهم، وهذا إذا كان مخرج الحديث واحدا، فإن تعدد فهو من النبي صلى الله عليه وسلم.

ومن أمثلة التقديم والتأخير من الرواة:

أ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ... وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا [٣٧].

ب- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.

ت- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا.

---

[٣٧] الروايات الأربع من صحيح مسلم ١٩٨٥/٤-١٩٨٦، كتاب البر والصلة والآداب، رقم الباب ٩،١٠، رقم الحديث ٢٥٦٣، ٢٥٦٤.

ث- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا.

فهذه عدة روايات عن صحابي واحد، فيها تقديم وتأخير في تعداد المنهيات، ومثل هذا لا يؤثر في قبول الرواية، ولا يطعن في ضبط الرواة، فهذا من التعدد المقبول، وهذه الروايات أيضا تصلح أمثلة لأقسام أخرى من تعدد الروايات.

وهذا من التعدد الذي نلجأ إليه إذا كان مَخرج الحديث واحدا، فإذا تعددت مخارجه فقد يكون من تعدد الحادثة، بل قد يُفَسر التقديم والتأخير بتعدد الحادثة مع أن الصحابي الراوي للروايتين واحد، إذا دلت قرينة على ذلك ومثال ذلك:

أ- عن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ: عَلَى أَنْ يُوَحَّدَ اللَّهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: الْحَجُّ وَصِيَامُ رَمَضَانَ؟ قَالَ: لَا صِيَامُ رَمَضَانَ وَالْحَجُّ، هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٣٨].

ب- وعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ، وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ [٣٩].

وهنا نجد تقديم الحج على الصوم، على خلاف الرواية الأولى، والراجح في مثل هذه الحالة أن هذا من تعدد الحادثة لا من تصرف الرواة، وهو ما رجحه الإمام النووي رحمه الله تعالى [٤٠].

الرابع: تعدد سبب النزول.

لقد نزلت آيات كثيرة من القرآن الكريم تعالج أمورا وقعت، وتبين الحكم الشرعي فيها، أو تعلق عليها، وتُبرز بعض الحِكم، وما شاكل ذلك، وقد يَرِد لنزول الآية الواحدة عدة أسباب، وربما ظن بعض الناس أن ذلك من التعدد والاختلاف الذي يدل على خطأ بعض الرواة، وقد يلجأ بعضهم

---

[٣٨] صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإيمان، رقم الحديث ١٦.

[٣٩] المرجع السابق، المكان السابق، رقم الحديث ١٦.

[٤٠] المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي ١/١٧٨.

إلى الترجيح، فيأخذ بالراجح ويترك المرجوح، وليس الأمر كذلك، فقد تنزل الآية لمعالجة عدة أمور وقعت، فيروي كل صحابي السبب الذي عرفه لنزول الآية، فيجتمع لدينا عدة أسباب للنزول كلها صحيحة، ولا يناقض بعضها بعضا، ومن أمثلة ذلك:

أ- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ قَالَ: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، قَالَ: فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وُجُوهَهُمْ لَهُمْ خَنِينٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: فُلَانٌ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ {لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ} [٤١].

ب- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتِهْزَاءً، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: مَنْ أَبِي؟ وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضِلُّ نَاقَتُهُ: أَيْنَ نَاقَتِي؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ} حَتَّى فَرَغَ مِنْ الْآيَةِ كُلِّهَا [٤٢].

ت- عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا} قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي كُلِّ عَامٍ؟ قَالَ: لَا، وَلَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ} [٤٣].

قال ابن حجر: لا مانع أن يكون الجميع سبب نزولها والله أعلم [٤٤].

الخامس: وصف الواقع.

وهذا غير حكاية الحال التي تكون في الأحاديث الفعلية، فحكاية الحال وصف لفعل النبي صلى الله عليه وسلم، كوصف صلاته أو وضوئه، أما وصف الواقع فهو وصف الظروف والأحوال المحيطة بالحديث، من ظروف زمانية ومكانية دون ما يتعلق بفعله صلى الله عليه وسلم، ووصف الواقع غير الرواية بالمعنى، كما هو الأمر في الأحاديث القولية، ومن أمثلة ذلك تعدد

---

[٤١] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٢٨٠/٨، كتاب التفسير، باب رقم ١٢، رقم الحديث ٤٦٢١، والآية من سورة المائدة، رقم ١٠١.

[٤٢] المصدر السابق، رقم الحديث ٤٦٢٢.

[٤٣] جامع الترمذي ٣٢٢/٤، أبواب تفسير القرآن، تفسير سورة المائدة، رقم الحديث ٥٠٤٨، دار الفكر، بيروت، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث علي.

[٤٤] فتح الباري لابن حجر ٢٨٣/٨.

ألفاظ الرواية في المدة التي أقامها رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة عام الفتح وهو يقصر الصلاة:

أ- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ [٤٥].

ب- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدْتُ مَعَهُ الْفَتْحَ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً، لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ [٤٦].

ت- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَامَ سَبْعَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ [٤٧].

فالحادثة واحدة وعدة الأيام التي أقامها الرسول صلى الله عليه وسلم فيها روايات ثلاث، والجمع بينها أن من قال: تسع عشرة عد يومي الدخول والخروج، ومن قال: سبع عشرة حذفهما، ومن قال ثماني عشرة عد أحدهما [٤٨]. أي عد يوم الدخول نصف يوم لأنه دخل أثناءه، وكذلك يوم الخروج، فكانت إقامته جزءا من كل منهما، فعدهما يوما واحدا.

وهذا تعدد مقبول لا يَطعن في ضبط الرواة لهذا الحديث.

السادس: الجمع بين حديثين.

فقد يجمع الراوي في بعض الأحيان حديثين، يظن السامع أنهما حديث واحد، وقد يفصل بينهما في مرة أخرى، فيتبين أنهما حديثان، ويتبين ذلك من رواية الرواة الآخرين لكل من الحديثين.

ومن الأمثلة على ذلك:

---

[٤٥] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٢١/٨، كتاب المغازي، باب رقم ٥٢، مقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح، رقم الحديث ٤٢٩٨.

[٤٦] سنن أبي داود ٢٨٠/١، كتاب الصلاة، باب متى يتم المسافر، مطبعة مصطفى الحلبي، ١٩٥٢م.

[٤٧] المرجع السابق، المكان السابق.

[٤٨] فتح الباري لابن حجر ٥٦٢/٢.

أ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ [٤٩].

ب- عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي، [٥٠].

ت- وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي [٥١].

فقد جمع أبو هريرة في الرواية الأولى بين الحديثين، بينما أفردها في الثانية، وكذلك فعل أنس، فنتجت عدة روايات، وهذا أيضا لا يضر ولا يطعن في ضبط الرواة لما رووا.

السابع: اختصار الحديث.

أي أن يذكر الراوي جزءا من الحديث بحسب ما يقتضيه الحال، وخشية التطويل، فيظن بعض الرواة أن ما سمعه هو كل الحديث، فيرويه كما سمعه، ويرويه من سمع الحديث كله كما سمعه أيضا.

والاختصار يختلف عن النسيان، فالاختصار يكون متعمدا مع تذكر كامل الحديث، بينما النسيان يتم بسبب عدم تذكر جزء من الحديث كما سيأتي.

وقد اشتهر البخاري باختصار الحديث، وبخاصة عندما لا يجد رواية جديدة للحديث يتوافر فيها شرطه، وذلك خشية التكرار من غير فائدة، كما اشتهر بتقطيع المتن وتفريقه بين الكتب والأبواب.

ومن الأمثلة على الاختصار في الحديث، حديث ابن مسعود في رواياته المتعددة:

---

[٤٩] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٢٠٢/١، كتاب العلم، رقم الباب ٣٨، إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث ١١٠.

[٥٠] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٥٦٠/٦، كتاب المناقب، باب رقم ٢٠، كنية النبي صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث ٣٥٣٩.

[٥١] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٣٨٣/١٢، كتاب التعبير، باب رقم ١٠، من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام، رقم الحديث ٦٩٩٤.

أ- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ... إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا، وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا [٥٢].

ب- وعَنْه رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا [٥٣].

ت- وعَنْه رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا [٥٤].

فهذه ثلاث روايات عن صحابي واحد، ولكنها مختلفة طولا وقصرا، وقد وقع في الأولى والثانية اختصار من الثالثة.

ومن الأمثلة على ذلك حديث ذي اليدين، وسأذكر بعض روايات هذا الحديث عن أبي هريرة فقط:

أ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، فَقِيلَ: صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ [٥٥].

ب- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقَصُرَتْ الصَّلَاةُ؟ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ [٥٦].

---

[٥٢] صحيح مسلم ٢٠١٢/٤، كتاب البر والصلة والآداب، باب رقم ٢٨، رقم الحديث ٢٦٠٦.

[٥٣] صحيح مسلم ٢٠١٣/٤، كتاب البر والصلة والآداب، باب رقم ٢٩، رقم الحديث ٢٦٠٧.

[٥٤] المصدر السابق، رقم الحديث ٢٦٠٧.

[٥٥] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٢٠٥/٢، كتاب الأذان، باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس، رقم الحديث ٧١٥.

[٥٦] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٢٠٥/٢، كتاب الأذان، باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس، رقم الحديث ٧١٤.

ت- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلَاتَيْ الْعَشِيِّ وَأَكْثَرُ ظَنِّي الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشَبَةٍ فِي مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَخَرَجَ سَرَعَانُ النَّاسِ فَقَالُوا: أَقَصُرَتْ الصَّلَاةُ، وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَنَسِيتَ؟ أَمْ قَصُرَتْ؟ فَقَالَ: لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ، قَالَ: بَلَى، قَدْ نَسِيتَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ [٥٧].

فهذه ثلاث روايات عن صحابي واحد، لحادثة واحدة، ولكنها مختلفة طولا وقصرا، وقد وقع في الأولى والثانية اختصار من الثالثة.

وهذا الاختصار ليس من البخاري وإنما من الرواة، أما الاختصار الذي اشتهر به البخاري فمن أمثلته:

أ- سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ [٥٨].

ب- سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ [٥٩].

وهذا الاختصار غير الرواية بالمعنى، والاختصار لا يطعن في صحة رواية الحديث فهو تعدد مقبول.

---

[٥٧] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٩٩/٣، كتاب السهو، باب من يكبر في سجدتي السهو، رقم الحديث ١٢٢٩.

[٥٨] صحيح البخاري، الحديث الأول.

[٥٩] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ١٦٠/٥، كتاب العتق، باب الخطأ والنسيان، رقم الحديث ٢٥٢٩.

الثامن: سماع الراوي بعض الحديث دون بعض.

فقد كان بعض الصحابة رضوان الله عليهم يدخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتحدث فيفوته ما قيل قبل دخوله، وقد يخرج بعضهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتحدث فيفوته ما قيل بعد خروجه، وكان بعضهم يحضر الحديث كله، فيروي كل منهم ما حضره وسمعه، فتتعدد الروايات وتختلف زيادة ونقصا.

وهذا سبب غير الاختصار الذي سبق، فالراوي في الاختصار حضر الحديث كله، ولكنه اقتصر على رواية بعضه باللفظ، وهو غير النسيان أيضا.

ومن الأمثلة على ذلك:

أ- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ ... فَقَالَ: رُدُّوهُ، فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ [٦٠].

ب- عن عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ ... ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ [٦١].

ت- قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه ... فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ بِثَلَاثٍ فَقَالَ: يَا عُمَرُ هَلْ تَدْرِي مَنْ السَّائِلُ ... [٦٢].

فهذه ثلاث روايات للحديث، في الأولى أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرهم أنه جبريل في اليوم نفسه، بعد انطلاقه وبحثهم عنه، بينما تذكر الثانية أن ذلك كان بعد وقت طويل (مليا) وتبين الثالثة أن ذلك كان بعد ثلاثة أيام، والحادثة واحدة، فكيف ذلك؟.

الجواب: أن عمر غادر المجلس فور انصراف السائل، وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم من بقي من الصحابة رضي الله عنهم أن السائل هو جبريل عليه السلام في اليوم نفسه، ولما لقي عمر في اليوم الثالث سأله: هل علم من السائل؟ وأخبره بأنه جبريل.

---

[٦٠] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ١/١١٤، كتاب الإيمان، باب رقم ٣٧، سؤال جبريل، رقم الحديث ٥٠.

[٦١] صحيح مسلم ١/٣٧، ٣٨، كتاب الإيمان، الباب الأول، رقم الحديث ٨.

[٦٢] جامع الترمذي ٤/١٢٠، أبواب الإيمان، باب ما جاء في وصف جبريل، رقم الحديث ٢٧٣٨.

ولذلك كانت صيغة الرواية الثانية والثالثة موجهة إلى عمر بصيغة المفرد وباسمه الصريح (يا عمر أتدري من السائل؟) وهذا ما قاله النووي [٦٣]، ورجحه ابن حجر، وضعف ابن حجر أن رواية (ثلاثا) مصحفة عن رواية (مليا) لرواية الترمذي وغيره كما سبق [٦٤].

وهذا التعدد لا يدل على خطأ الرواة، ولا على ضعف بعض الروايات بحجة تعارضها، بل هو كما ذكرنا من التعدد المقبول.

التاسع: تعدد الإجابات عن سؤال النبي صلى الله عليه وسلم لكثرة الحاضرين.

وهذا غالبا حين يكون الجمع كبيرا فيسألهم النبي صلى الله عليه وسلم سؤالا، فيجب بعضهم، ولا يمكن أن يكون جوابهم جميعا واحدا، وبسبب كثرة العدد فلا يسمع الراوي كل الإجابات فيروي كل منهم ما سمع من الإجابات.

ومن الأمثلة على ذلك ما كان في حجة الوداع:

أ- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ... [٦٥].

ب- وعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ: أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ... [٦٦].

ت- وعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمَرَاتِ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ فِيهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: يَوْمُ النَّحْرِ... [٦٧].

---

[٦٣] المنهاج للنووي ١٦٠/١.

[٦٤] فتح الباري لابن حجر ١٢٤/١- ١٢٥.

[٦٥] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٥٧٣/٣، كتاب الحج، باب رقم ١٣٢، الخطبة أيام منى، رقم الحديث ١٧٣٩.

[٦٦] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري، المكان السابق، رقم الحديث ١٧٤١، وانظر ١٧٤٢.

[٦٧] سنن ابن ماجه ١٠١٦/٢، كتاب المناسك، باب رقم ٧٦، الخطبة يوم النحر، رقم الحديث ٣٠٥٨، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة عيسى الحلبي.

فهذه ثلاث روايات في حادثة واحدة لم تتكرر، وليست من الرواية بالمعنى، والأصل في مثل هذه الحالة أن تتعدد الإجابات، فلا يمكن أن تكون إجابة عشرات الآلاف من الصحابة واحدة، فليس العجيب أن تتعدد الإجابات، بل العجيب أن لا تتعدد.

وهكذا فقد تعددت الإجابات، وروى كل صحابي الإجابة التي سمعها، ولا يمكن أن يسمع كل راو منهم كل الإجابات في هذا الجمع الحاشد، وهكذا تعددت الروايات.

وهذا أيضا من التعدد المقبول الذي لا يشكك في صحة الحديث.

العاشر: تفاوت الحفظ.

يسمع الحديث في كثير من الأحيان مجموعة من الرواة، وربما كان الحديث طويلا فيحفظه بعضهم كاملا، ويحفظ بعضهم جزءا منه، فيروي كل منهم ما حفظ، فتتعدد رواية الحديث الواحد زيادة ونقصانا.

وهذا أمر طبيعي في البشر، فلو أننا ذكرنا حديثا أمام مجموعة من الطلاب، ثم طلبنا منهم بعد ذلك مباشرة أن يذكروه، لما استطاع أكثرهم أن يرويه بألفاظه كلها، بل لا يستطيع بعضهم ذكره بكل معانيه.

ورغم التحري الشديد عند الصحابة وكثير من الرواة إلا أنهم بشر يعتريهم النسيان، وبخاصة إذا طال الزمن بين السماع والأداء، وقد اشتكى أبو هريرة رضي الله عنه من ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ، قَالَ: ابْسُطْ رِدَاءَكَ، فَبَسَطْتُهُ، قَالَ: فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: ضُمَّهُ، فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ [٦٨].

وهذا من أهم الأسباب التي جعلت أبا هريرة أكثر الصحابة حديثا مع تأخر إسلامه، فقد حظي في هذا المجال بما لم يحظ به غيره.

---

[٦٨] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٢١٥/١، كتاب العلم، باب رقم ٤٢، حفظ العلم، رقم الحديث ١١٩.

وهذا هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ، حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ [٦٩].

ومن أمثلة تعدد الروايات لتفاوت الحفظ، حديث سؤال جبريل الشهير:

أ- عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ ... أَخْبِرْنِي عَنْ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. قَالَ: صَدَقْتَ [٧٠].

ب- وعنه رضي الله عنه ... الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وأن تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج، وتعتمر، وتغتسل من الجنابة، وأن تتم الوضوء، وتصوم رمضان، قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ قال: نعم، قال: صدقت، قال: يا محمد ما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وتؤمن بالجنة والنار، والميزان، وتؤمن بالبعث بعد الموت، وتؤمن بالقدر خيره وشره [٧١].

ت- وعنه رضي الله عنه ... فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْقَدَرِ كُلِّهِ [٧٢].

ث- وعنه رضي الله عنه ... فَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: إِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَغُسْلٌ مِنْ الْجَنَابَةِ [٧٣].

ج- وعنه رضي الله عنه ... وَتُؤْمِنَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْحِسَابِ، وَالْمِيزَانِ ... [٧٤].

---

[٦٩] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٢٨٦/٦، كتاب بدء الخلق، رقم الحديث ٣١٩٢.

[٧٠] صحيح مسلم ٣٦/١، كتاب الإيمان، الباب الأول، رقم الحديث ٨، ٩، ١٠.

[٧١] موارد الظمآن للهيثمي ٣٥/١، كتاب الإيمان، باب قواعد الدين، رقم الحديث ١٦، دار الكتب العلمية، بيروت.

[٧٢] مسند أحمد ٢٧/١، ١٠٨/٢، دار الفكر.

[٧٣] مسند أحمد ٥٢/١.

[٧٤] مسند أحمد ٣١٩/١، ١٢٩/٤.

فهذه خمس روايات في حادثة واحدة، وليست من الرواية بالمعنى، ففي هذه الروايات زيادة في المعنى لا في اللفظ فقط، والتفسير الأولى بالصواب في ذلك – والله أعلم – أن بعضهم حفظ ما لم يحفظ البعض الآخر، فروى كل منهم ما حفظ، وبخاصة أن الحديث طويل لا يسهل حفظه للجميع.

وهذه الزيادات تقبل – على الراجح – إن كانت من ثقة، ولم يخالف من هو أوثق منه، وإلا فهي زيادات مردودة، كما هو مقرر عند علماء الحديث.

الحادي عشر: الشك.

أي أن يشك الراوي عند روايته في جزء من الحديث، ويصرح بشكه في هذا الجزء من الحديث، وهذا يدل على مدى دقة الراوي وأمانته في نقل الحديث النبوي.

وقد نجد رواية أخرى للحديث ليس فيها شك ممن رواها، وهنا يحمل حديث من شك على حديث من جزم ولم يشك.

ومن أمثلة ذلك:

عن أَنَس بْن مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةِ فَرَاسِخَ (شُعْبَةُ الشَّاكُّ) صَلَّى رَكْعَتَيْنِ [٧٥].

ولم ترد رواية أخرى تبين الصواب وترجح أحد الاحتمالين، ولذلك يبقى الشك قائما، وينبغي في مثل ذلك الأخذ بالأحوط وهو هنا الفراسخ.

ومن أمثلة الشك الذي جاءت رواية أخرى تزيله:

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رضي الله عنه أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ رضي الله عنه: إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ آيَةً لَوْ أُنْزِلَتْ فِينَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، وَأَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَتْ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ أُنْزِلَتْ، أُنْزِلَتْ بِعَرَفَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ، قَالَ سُفْيَانُ: أَشُكُّ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ [٧٦].

---

[٧٥] صحيح مسلم ٤٨١/١، كتاب صلاة المسافرين، الباب الأول، رقم الحديث ٦٩١.

[٧٦] صحيح مسلم ٢٣١٢/٤، كتاب التفسير، رقم الحديث ٣٠١٧.

وقد جزم غير سفيان بما شك فيه سفيان: نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ [٧٧].

ومن الأمثلة على ذلك أيضا، ما رواه سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، أَوْ سَبْعُ مِائَةِ أَلْفٍ – شَكَّ فِي أَحَدِهِمَا – مُتَمَاسِكِينَ آخِذٌ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُهُمْ وَآخِرُهُمْ الْجَنَّةَ، وَوُجُوهُهُمْ عَلَى ضَوْءِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ [٧٨].

فهنا شك الراوي في العدد، ولكن العدد جاء في رواية أخرى بلا شك، وذلك فيما رواه ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ ... وَهَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا قُدَّامَهُمْ، لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ [٧٩].

وفي هذه الحالة فإن رواية الذين جزموا تقدم على رواية من شك ومن لم يجزم.

الثاني عشر: الخطأ.

كل راو معرض للخطأ ، ولكن الخطأ من الراوي سيء الحفظ كثير، أما من الثقة فهو قليل جدا، وقد يقع الخطأ على عدة حالات أهمها:

أولا: القلب في الحديث.

وذلك مثل:

١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ... وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ [٨٠].

والرواية الصحيحة المعروفة في مصادر السنة هي:

---

[٧٧] صحيح مسلم، المكان السابق، والرقم نفسه.

[٧٨] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٤٠٦/١١، كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفا، رقم الحديث ٦٥٤٣.

[٧٩] المصدر السابق، الكتاب والباب السابقان، رقم الحديث ٦٥٤١.

[٨٠] صحيح مسلم ٧١٥/٢، كتاب الزكاة، باب رقم ٣٠، فضل إخفاء الصدقة، رقم الحديث ١٠٣١.

٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ ... حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ [٨١].

فالرواية الأولى مقلوبة [٨٢]، فالصدقة تكون باليمين وليس بالشمال.

ثانيا: الإدراج.

وذلك مثل حديث ابن مسعود رضي الله عنه: ... إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما (نطفة) ... [٨٣].

فكلمة (نطفة) مدرجة، ليس لها ذكر في روايات الحديث في أي مصدر من مصادر السنة [٨٤]، ولكنها موجودة في بعض كتب المتأخرين، كما في الحديث الرابع من الأربعين النووية، ويبدو أن النووي ذكرها توضيحا وتفسيرا وتسمية للأربعين الأولى، فظنها بعضهم من الحديث، وليست كذلك، فهي كلمة مدرجة ليست من الحديث.

ثالثا: التصحيف.

وذلك مثل حديث: من صام رمضان ثم أتبعه (شيئا) من شوال كان كصيام الدهر [٨٥].

والصحيح. ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ [٨٦].

---

[٨١] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ١٤٣/٢، كتاب الأذان، باب رقم ٣٦، من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، رقم الحديث ٦٦٠.

[٨٢] تدريب الراوي للسيوطي ٢٩٢/١، دار السعادة، مصر.

[٨٣] الأربعون النووية للنووي، الحديث الرابع.

[٨٤] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٤٤٠/١٣، كتاب التوحيد، باب رقم ٢٨، رقم الحديث ٧٤٥٤، وصحيح مسلم – واللفظ له – ٢٠٣٦/٤، كتاب القدر، الحديث الأول، رقم الحديث ٢٦٤٣.

[٨٥] تدريب الراوي للسيوطي ١٩٤/٢.

[٨٦] صحيح مسلم ٢/ ٨٢٢، كتاب الصيام، باب رقم ٣٩، استحباب صوم ستة أيام من شوال، رقم الحديث ١١٦٤.

رابعا: الشذوذ.

وذلك مثل: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ [٨٧].

قال البيهقي: خالف عبد الواحد العدد الكثير من الناس في هذا، فإن الناس إنما رووه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم، لا من قوله [٨٨].

خامسا: الرواية بالمعنى خطأ.

وذلك مثل: عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل؟ قال : الصلاة في أول وقتها [٨٩].

فقد اتفق أصحاب شعبة على رواية: الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا [٩٠]، ورواها بعضهم (في أول وقتها) قال ابن حجر: وكأن من رواها كذلك ظن أن المعنى واحد [٩١].

وهكذا تتعدد الروايات في الحالات السابقة كلها، وهي جميعا تعود إلى سبب واحد وهو الخطأ، وللمحدثين جهود ضخمة وأساليب متعددة لاكتشاف الأخطاء التي وقعت في بعض الروايات، وردها إلى الروايات الصحيحة.

ولا شك في أن هذا التعدد غير مقبول، فترد الروايات التي حدثت فيها الأخطاء، وتقبل الروايات الصحيحة، فإن تعذرت معرفة الرواية من غيرها فيعتبر الحديث مضطربا وهو حديث ضعيف.

---

[٨٧] سنن أبي داود ٢٩٠/١، كتاب الصلاة، باب الاضطجاع بعدها.

[٨٨] تدريب الراوي للسيوطي ٢٣٥/١.

[٨٩] المستدرك للحاكم ١٨٩/١، كتاب الصلاة، الباب الأول، دار الكتاب العربي.

[٩٠] صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري ٩/٢، كتاب مواقيت الصلاة، باب رقم ٥، فضل الصلاة لوقتها، رقم الحديث ٥٢٧.

[٩١] فتح الباري لابن حجر ١٠/٢.

النتائج

بعد أن استعرضنا هذه القضية وتتبعنا أسبابها يمكننا أن نجمل النتائج التي أظهرها هذا البحث وهي:

١. أن تعدد متون الحديث أمر طبيعي وظاهرة موجودة في نقل الأخبار والروايات، فلا يمكن اعتبار ذلك دليلا على عدم ضبط الرواة للأحاديث.
٢. أن كثيرا من أسباب هذا التعدد إنما هو لهدف يتناسب مع طبيعة التشريع الإسلامي، كتعدد صور العمل المأمور به، وتنوع طرقه، ونسخ بعض الأحكام، واختلاف حال المخاطبين، وغير ذلك.
٣. أن اختلاف روايات الحديث أسهم في توسيع دائرة الاستنتاج الفقهي والاجتهاد، وفتح المجال أمام المجتهدين ليأخذ كل منهم من روايات الحديث ما ينسجم مع مقاصد الشريعة وروحها.
٤. أن تفاوت متون الحديث النبوي لا يعد من قبيل علم مختلف الحديث، فكل موضوع يختلف عن الآخر، رغم وجود بعض التداخل بينهما.
٥. أن تفاوت الروايات لا يعني أن الأحاديث النبوية لم ترو بألفاظها، فالأصل أن الأحاديث مروية باللفظ، إلا ما ثبت أنه مروي بالمعنى، فالرواية بالمعنى سبب واحد من جملة أسباب تفاوت الروايات.
٦. الأصل في تفاوت الروايات صدوره من النبي صلى الله عليه وسلم بألفاظ متعددة، إلا إذا ثبت أن الحادثة واحدة لم تتعدد.
٧. أن تفاوت روايات الحديث الصادر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبول في جميع حالاته، وأما التفاوت الصادر عن الرواة فهو مقبول إلا ما كان راجعا إلى الخطأ.

والله تعالى أعلم

والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات

المراجع

١. الأربعون النووية للنووي، الحديث الرابع.
٢. تدريب الراوي للسيوطي، دار السعادة، مصر.
٣. الجامع للترمذي، دار الفكر.
٤. سنن ابن ماجه، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، عيسى الحلبي.
٥. سنن أبي داود، مصطفى الحلبي، ١٩٥٢م.
٦. صحيح البخاري وبهامشه فتح الباري، بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت.
٧. صحيح مسلم، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، عيسى الحلبي.
٨. فتح الباري لابن حجر، دار المعرفة، بيروت.
٩. المستدرك للحاكم، دار الكتاب العربي.
١٠. مسند أحمد، دار الفكر.
١١. المنهاج، شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٢. موارد الظمآن للهيثمي، دار الكتب العلمية، بيروت.